مبادئ حقوق الإنسان بين العالمية والخصوصية

د. محمد نور فرحات*

تعني عالمية حقوق الانسان قابلية هذه المبادئ للتطبيق أو بالأصح وجوب تطبيقها في كافة المجتمعات الانسانية أيا كان موقعها وأيا كانت التمايزات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية التي تميز كل مجتمع عن الآخر . وقد سبقت مرحلة العالمية في معايير ومبادئ حقوق الانسان مرحلة أخرى تميزت بالخصوصية وهي تلك التي تم فيها إصدار إعلانات حقوق الانسان الوطنية كإعلان حقوق الانسان والمواطن الفرنسي ، والوثيقة الامريكية لحقوق الانسان ، ثم بعد إنشاء هيئة الامم المتحدة عام 1945 ساد اقتناع دولي أن ثمة حقوق يجب أن يتمتع بها الانسان لكونه انسانا بصرف النظر عن الجنس أو الدين أو اللغة أو العرق أو اللون . فعالمية المعايير الدولية لحقوق الانسان هي أحد العناصر السياسية الجوهرية والضرورية الكامنة في صميم مفهومها النظري ، بحيث يؤدي انتفاء العالمية إلى تحول هذه الحقوق من كونها حقوقا للانسان لكي تصبح حقوقا لجماعات انسانية متميزة ، وتتميز هذه الحقوق وتتنوع بتميز هذه المجتمعات وتنوعها ، وهو أمر لا نحسب أن أحدا يسلم به من المنظرين لمبادئ حقوق الانسان أو من المناضلين في سبيل تأمينها واحترامها .

وعالمية مبادئ حقوق الانسان على النحو المتقدم تفصح عنها بوضوح شديد مواثيق الشرعة الدولية لحقوق الانسان . فالعبارة الاولى في ديباجة الاعلان العالمي لحقوق الانسان تؤكد أن "الاقرار بما لجميع أعضاء الاسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ، ومن حقوق متساوية وثابتة يشكل أساس الحرية والعدل والسلام في العالم" . ثم تتوالى مواد الاعلان لتحدد مختلف الحقوق . وعند حديثها عن الاشخاص محل هذه الحقوق تستخدم عبارات عالمية مثل "الناس" "الانسان" "الأفراد" تبتعد عن استخدام ألفاظ ذات مفهوم سياسي أو قانوني مثل "المواطنين" أو الرعايا" ، أو غير ذلك.

والمادة الخامسة من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية ونفس المادة في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية صريحتان تماما في التأكيد على عالمية المبادئ والحقوق الواردة في العهدين : "ليس في هذا العهد أي حكم يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على حق لأي دولة أوجماعة أو شخص بمباشرة أي نشاط أو القيام بأي عمل يهدف إلى اهدار أي من الحقوق والحريات المعترف بها في هذا العهد أو إلى فرض قيود عليها أوسع من تلك المنصوص عليها فيه" .

ومفهوم هذا النص عدم جواز اهدار الحقوق والحريات تحت أي دعوى بما فيها دعوى الخصوصية الثقافية والاجتماعية وهذا الحكم موجه الى الدول والجماعات والاشخاص على حد سواء .

وقد أكد المؤتمر الدولي لحقوق الانسان المنعقد في طهران عام 1968 في وثيقته الختامية على فكرة العالمية هذه اذ نصت الوثيقة صراحة على أن "الاعلان العالمي لحقوق الانسان يمثل تفاهما

* أستاذ ورئيس قسم فلسفة القانون بكلية الحقوق - جامعة الزقازيق - مصر .

تشترك فيه شعوب العالم على ما لجميع أعضاء الاسرة من حقوق غير قابلة للتصرف أو الانتهاك ويشكل التزاما على عاتق أعضاء المجتمع الدولي".

ومنذ صدور الاعلان العالمي وحتى وضع العهدين الدوليين توالى تقنين معايير حقوق الانسان ، وصدرت عديد من الاعلانات والاتفاقات التي أقرتها الجمعية العامة للامم المتحدة لتحدد مضمون الحقوق وتضيف حقوقا جديدة أملتها التغيرات الاجتماعية المتلاحقة على المستوى العالمي بحيث تشكلت وتبلورت تماما معالم القانون الدولي لحقوق الانسان وهو قانون أهم صفاته البارزة أنه قانون عالمي لا يقبل التحلل من الالتزامات والحقوق الواردة به تحت دعوى خصوصية الواقع الثقافي أو الاجتماعي .

وهذا لا يعني إنكار وجود تمايزات اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية بين شعوب العالم المخاطبة بأحكام المواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمطالبة دولا وجماعات وأفرادا باحترام هذه الحقوق . فإلى جانب الثقافة الغربية الأوروبية التي هي محصلة نهائية أسهمت فيها تاريخيا الثقافة الهلينية والرومانية والمسيحية وأفكار عصر النهضة وفلسفة التنوير والعقلانية الحديثة حتى ثورة العلم والتكنولوجيا ومجتمع المعلومات ، إلى جانب هذه الثقافة التي تبدو كما لو كانت الثقافة السائدة عالميا ، توجد ثقافات محلية في مجتمعات الشرق تختلف نظراتها القيمية وأسسها المعرفية كثيرا عن الثقافة الغربية .

وليس الهدف من هذه الورقة ولا بوسعها استعراض خريطة الثقافات البشرية الفاعلة اليوم ، ولكن يكفي أن أورد أمثلة من خصوصية العقائد القبلية الافريقية في مسائل جوهرية مرتبطة بحقوق الانسان : مثل العلاقة بين الأشخاص والأشياء ومفهوم الحياة والموت والعلاقة بين الرجل والمرأة، وبين الفرد والمجتمع ، وهي ثقافة مفرطة في خصوصيتها متميزة تماما عن ثقافات الغرب والشرق معا . ويكفي أيضا أن أقدم أمثلة أخرى عن دور الدين في صياغة الايديولوجيا الاجتماعية في مجتمعات الشرق بشكل يمثل تحديا واضحا للمعايير الدولية لحقوق الانسان ، فممارسات التطهر عن طريق الايلام الجسدي في العقائد البوذية والهندوسية تتعارض مع الحق في سلامة الجسم وحظر الايذاء البدني والتعذيب ، ووراثة الأخ لزوجة أخيه المتوفى في الشريعة اليهودية تتنافى تماما مع حقوق المرأة المعاصرة وحرية إرادتها ، والعقوبات البدنية كالقطع والجلد وقوامة الرجال على النساء وتفضيلهم في الميراث في الشريعة الاسلامية تقف موقف التعارض مع الكثير من النصوص المعنية في المواثيق الدولية لحقوق الانسان تلك وغيرها بعض الخصوصيات الثقافية التي تقف موقف التعارض الصريح مع المبادئ الواردة بالمواثيق الدولية لحقوق الانسان . هذا التعارض كان يمكن أن يقتصر على بعض صور عدم الاتفاق بين المبادئ الدولية لحقوق الانسان وبين الضمير الثقافي الشعبي في هذه المجتمعات أو تلك طالما ظل دور المعتقدات الدينية مقتصرا على هذه الحدود وفي داخل الدائرة الثقافية . إنما يبدو الأمر تحديا حقيقيا لفقه حقوق الإنسان المعاصر في وقت تتزايد فيه الحركات الدينية لتخرج بالدين من دائرة الثقافة الاجتماعية إلى دائرة القانون الاجتماعي لكي تصبح القواعد الدينية قواعد قانونية تنظم بطريق الإلزام والجبر العلاقات بين الناس وبعضهم البعض.

وهذا التعارض الثقافي بين بعض التعاليم الدينية وبين المبادئ الدولية لحقوق الانسان هو تعارض غير قابل للحل، على الأقل في المدى القريب ، دون ممارسة اجتهاد أصيل في أمور الدين، أو

دون إعادة صياغة مبادئ حقوق الانسان ، وهذا يرجع إلى سبب متأصل في الصبغة المعرفية لكل من النظامين فعلى صعيد تشكل مبادئ الدين نسقا ثقافيا ثابتا يرفض مبدئيا فكرة التطور والتغير تتطور مبادئ حقوق الإنسان وتنمو مع تبدل ونمو حاجات الإنسان ومتغيرات عصره.

ولنقف عند هذه القضية وقفة قصيرة ، ونقصد بها قضية علاقة الثقافة الدينية بمبادئ حقوق الإنسان من خلال منظور التغيير الإجتماعي والثقافي . إذ أننا يجب أن نفرق عند حديثنا عن الثقافة الدينية بين محتوى هذه الثقافة كمعطى يتفاعل مع غيره من المعطيات الاجتماعية والثقافية الأخرى المختلفة بالضرورة باختلاف الأزمنة والأمكنة ، وبين ما يتصوره البعض من الأصوليين الدينيين حكما دينيا ثابتا لا يخضع لقانون التطور الإجتماعي وبالتالي يقف ككيان ثابت من التعاليم التي تنص على مشروعية تفاعلها أو مناظرتها بأي نسق ثقافي أو اجتماعي آخر.

وعلى سبيل المثال كان الفقه الإسلامي واعيا تماما ابان عصور ازدهاره بقضية تبدل الأحكام وتغيرها بتبدل الأزمنة والأمكنة ، فقد نبه الفقهاء العظام الأوائل أمثال أبو حنيفة والشافعي وابن عابدين وغيرهم لهذه القضية . وثمة فصل بهذا العنوان في كتاب "أعلام الموقعين" لابن القيم ... ولكن هذا الارتباط بين الحكم الشرعي والتغيير الاجتماعي كان معترفا به في الفقه الإسلامي في الغالب في الأحوال التي لم يرد بها نص قطعي للثبوت والدلالة . أما إذا كان هناك نص قطعي فالمبدأ المعترف به أنه لا اجتهاد مع النص . ومع ذلك لم يعدم التاريخ الإسلامي حكاما غلبوا اعتبارات المصلحة الإجتماعية على اعتبارات الشرعية النصية مثل عمر بن الخطاب ، ولم يعدم فقهاء رأوا تخصيص النص بالمصلحة عند تعارض النص مع المصلحة مثل الإمام سليمان الطوفي والإمام الشيخ محمد عبده .

ولكن المشكلة لا تتوقف عند هذا المستوى النظري أو المعرفي ، إذن لهان الأمر ، ولكن من شأن الاجتهاد المستنير مثل ذلك الذي قدمه محمد عماره في كتابه "حقوق الإنسان في الإسلام" أن يزيل كل تعارض أو مظنّة تعارض ولكن المشكلة الأبعد غورا والأعصى على الحل هي تلك الانتقائية التي يلجأ إليها بعض الأصوليين لعدد من أحكام الشريعة ويضفون عليها صفة الإطلاق والعمومية والإلزامية بصرف النظر عن سياقها الإجتماعي والتاريخي مع انكار أن يكون لأي معيار دولي أحقية في التطبيق إذا تعارض مع هذه الأحكام لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ولأن حقوق الإسلام أولى بالتطبيق من حقوق الإنسان . ولهذا فإن المضمون الحقيقي لفكرة الحاكمية هو مضمون متعارض مع التسليم بإمكانية الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعارض منها مع الأحكام الشرعية التي يراد لها التطبيق . لأن الحاكمية تفترض وجود حكم شرعي إلهي واحد لا تغيير له ولا تبديل بتبدل أحوال الناس وثقافاتهم ، وإن هذا الحكم واجب التطبيق ديانة فورا ودون ابطاء وان تطبيق أي معايير أخرى تتعارض مع هذا المفهوم هو كفر بواح يقتل صاحبه ان كان مسلما عملا بمبدإ أن من بدل دينه فاقتلوه .

على أن لفكرة الخصوصية التي تعترض التطبيق العالمي لمعايير حقوق الإنسان مضامين أخرى متعددة ومتباينة تنتهي كلها في النهاية إلى نتيجة واحدة وهي وضع القيود والتحفظات والاستثناءات والإرجاءات على عالمية المعايير الدولية لحقوق الإنسان .

وقبل أن يستغرقنا الحديث في اشكاليات وهموم تطبيق معايير حقوق الإنسان في مجتمعاتنا الشرقية نلقي نظرة سريعة على بعض مظاهر الخصوصية عدم الامتثال لمبدإ عالمية معايير

حقوق الإنسان في المجتمعات الأوروبية . ولعله من الملاحظ أنه بعد انهيار الاشتراكية في أوروبا ، تكتسب التبريرات الإيديولوجية والحركات السياسية العنصرية والانعزالية أرضا جديدة تتسع يوما بعد يوم . فحركات معاداة الأتراك والأجانب في ألمانيا والعرب في فرنسا والإسبان واللاتينيين في الولايات المتحدة ليست مجرد نزوع عدواني عفوي بل هي تعبير عن مناخ إيديولوجي يتنامى يوما بعد يوم ويضع القيود على القبول الاجتماعي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان .

وهذه الظاهرة المزعجة عالميا إلى أبعد الحدود رصدها الأمين العام للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في تقريره المقدم في اجتماع الدورة الرابعة للجنة التحضيرية (جنيف 19- 30 ابريل 1993) حيث تحدث عن "إفلاس وصمت الفكر السياسي والفلسفي فيما يتعلق بموضوع حقوق الإنسان بما يتجلى في شعارات مثل نهاية التاريخ وموت الايديولوجيات ، وتنتشر خلسة فرضيات لا تستند إلى أسس أخلاقية ، ولا علمية وتعود إلى الظهور مذاهب مخجلة تدعو إلى العنصرية والاستئثار . وهذان التياران .. يفسحان المجال أمام نمو مظاهر السلوك القائمة على الفردية والتعصب والمفضية إلى اضطهاد الأقليات وتهميش المنبوذين وفرض قيود على الحق في اللجوء وإلى الآراء المسبقة المؤيدة لعقوبة الإعدام وبصورة عامة إلى الانطواء على الذات" .

على أن الإقرار بالحقيقة يقتضينا القول إن المقابلة بين عالمية مبادئ حقوق الإنسان وخصوصية الواقع الثقافي والإجتماعي كقيد على هذه العالمية ، هذه المقابلة ظهرت بصورة حادة مع بدء الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا في يونيو الماضي .

فأثناء الأعمال التحضيرية للمؤتمر التي استغرقت أعواما ثلاثة لجأت كثير من دول العالم الثالث ، والعديد من الدول العربية في مقدمتها ، إلى رفع شعار الخصوصية الثقافية كقناع يخفي انتهاكات حقوق الانسان في بلادها أو غيرها .

وبصفة عامة يمكن أن نقرر أن الدول الأكثر انتهاكا لحقوق الانسان هي التي كانت تؤكد على مفهوم الخصوصية كقيد على التطبيق العالمي للمعايير الدولية لحقوق الإنسان .

وقد تعرض اجتماع الدورة الطارئة للجنة الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية لهذه القضية وأكد التقرير الصادر عن الاجتماع على فكرة الخصوصية الثقافية للمجتمعات العربية بما يسمح للحكومات العربية بالتحلل من عدد من المبادئ الدولية لحقوق الإنسان .

وفي المقابل وقف المؤتمر العربي لحقوق الإنسان الذي عقد في القاهرة (10 - 12 ابريل 1992) بمبادرة من اتحاد المحامين العرب والمنظمة العربية لحقوق الانسان والمعهد العربي لحقوق الانسان والذي ضم ممثلين عن أغلب المنظمات العربية غير الحكومية العاملة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان ، وقف هذا المؤتمر موقفا واضحا معارضا لاستغلال الدول العربية مفهوم الخصوصية لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان أو التحلل من الالتزامات الدولية في هذا الشأن .

فأشار التقرير العام للمؤتمر إلى أن "الحكومات العربية تنظر إلى مفاهيم حقوق الإنسان على أنها إطار جديد لممارسة المعارضة السياسية تختفي وراءه قوى المعارضة لتحقيق نفس المآرب . أو أنها وسيلة للتدخل في الشؤون الداخلية للدولة ، كما تنظر لكشف الانتهاكات باعتباره اساءة للدولة . وفي هذا الإطار تدوس العديد من المفاهيم بقطعية مدهشة ، فسر معها مسؤولو دولة عربية كبيرة الغاء نتائج الإنتخابات وحل الحزب الفائز بحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان ،

وذكر معها مسؤول دولة خليجية كبرى أن الديمقراطية لا تناسب شعوبنا وليست من ديننا في شيء .

كما لاحظ تقرير المؤتمر العربي لحقوق الإنسان أن قضية الخصوصية الحضارية كانت بمثابة كلمة الحق التي يراد بها الباطل فالخصوصية الحضارية مفهوم صحيح في ذاته وضروري لمواجهة التنوع الاجتماعي والثقافي بين بلدان العالم وثقافاته المختلفة ، ولكن المؤكد أنه استخدم بشكل نمطي من جانب النظم العربية للتحلل من التزامات قانونية وواجبات انسانية . فثمة بلدان عربية استخدمته كذريعة لعدم التصديق على العهود والمواثيق الدولية ، وبعضها استخدمته كذريعة للتحفظ على التزامات قبل الالتزام بها ، كما تم التذرع به لتعطيل إصدار وثيقة قومية اقليمية لحقوق الإنسان وتم عبره افراغ مضمون مشروع هذه الوثيقة من العديد من الالتزامات القانونية... وتفهم منظمات حقوق الإنسان قضية الخصوصية والمواثيق الإقليمية من منظور مختلف يبدأ من منطق أن الخصوصية لا ينبغي أن تقوض المبدأ العام ، وتشترط تدعيم المعايير الدولية لا الانتقاص منها وتشدد على القضايا الأكثر إلحاحا في بلداننا وليس تجاوزها ، وبدون هذه الشروط يصبح أي ميثاق إقليمي عبئا على حركة حقوق الإنسان وليس حافزا لها ويتعين مواجهته" .

لقد تعرض تقرير المؤتمر العربي لحقوق الإنسان لقضية الخصوصية من جانب آخر غاية في الأهمية على الساحة العربية ، وهو أن مزاعم الحكومات العربية بالخصوصية قد أفرزت مشروعا للميثاق العربي لحقوق الإنسان هو بكل المعايير أدنى من كافة المواثيق الدولية المعروفة ويعتبر تراجعا ونكوصا من الحكومات العربية عن كثير من الالتزامات المقررة بمقتضى هذه المواثيق .

نفس هذه الخلافات التي ثارت على الساحة العربية بين رؤية الحكومات ورؤية المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بقضية العالمية والخصوصية ثارت أيضا على الساحة الإفريقية في المؤتمر التحضيري بتونس وعلى الساحة الآسيوية في المؤتمر التحضيري ببانجكوك ، فبينما تبنت عديد من الحكومات فكرة أن الخصوصية الحضارية هي قيد على التطبيق العالمي لحقوق الإنسان، وقفت المنظمات غير الحكومية في كل من آسيا وافريقيا موقف المعارضة التامة لهذه الفكرة .

وفي مؤتمر بانجكوك بالتحديد وقفت كل من حكومات الصين وسنغافورة واندونيسيا وماليزيا مع التناول المرن لمبادئ حقوق الإنسان بما يسمح باعتبار الخصوصية الثقافية والسياسية للمجتمع الآسيوي ، وبما يسمح بإقامة التوازن بين "مثال العالمية وحقيقة الاختلاف" .

وقد انتقل هذا الخلاف بين حكومات دول العالم الثالث والمنظمات غير الحكومية فيه حول عالمية وخصوصية مبادئ حقوق الإنسان إلى ردهات وقاعات المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (فيينا - يونيو 1993) .

في الوقت الذي أكد فيه الأمين العام للأمم المتحدة في كلمته في جلسة افتتاح المؤتمر على عالمية مبادئ حقوق الإنسان باعتبارها ركيزة أساسية لفهم الأمم المتحدة لهذه الحقوق ، تضمنت كلمات كثير من ممثلي الدول الآسيوية والإفريقية والعربية تحللا من مبدإ العالمية وتأكيدا على مبدإ الخصوصية باعتبارها واقعا لا يمكن تجاهله ، أما المنظمات غير الحكومية فقد أعادت تأكيد موقفها الذي سبق أن اتخذته ابان الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر وهو أن الخصوصية لا يمكن أن تكون مبررا لانتهاك حقوق الإنسان أو للتحلل من الالتزامات الدولية

بشأنها .

وقد صاغ الأمين العام لاتحاد المحامين العرب في كلمته أمام المؤتمر موقف الاتحاد من هذه القضية صياغة دقيقة عبر بها عن مجمل موقف المنظمات غير الحكومية في مجتمعات العالم الثالث : إن الخصوصية والتنوع والتمايز الثقافي والحضاري بين شعوب العالم هو واقع يجب التسليم به، ولكن هذا الواقع لا يمكن أن يكون سببا لتبرير انتهاكات حقوق الإنسان، وإن كان يجب التعامل معه لكي تكون مبادئ حقوق الإنسان مبادئ فعالة ومؤثرة في المجتمع بابتداع أساليب متنوعة لتطبيق هذه المبادئ تتناسب مع كل مجتمع على حدة .

فالخصوصية في هذه النظرة ليست نقيضا للعالمية أو سلبا منها وإنما إضافة وتدعيم لها .

وعلى أي حال فقد جاءت الوثائق الختامية للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان لتعلن الانحياز المرير لمبدإ عالمية معايير حقوق الإنسان .

فقد أشار تقرير منتدى المنظمات غير الحكومية المنعقد على هامش المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان إلى أنه "قد تم التأكيد القوي وبما لا يدع مجالا للشك أن جميع حقوق الإنسان عالمية في طابعها وهي تقبل التطبيق بشكل متساو في إطار شتى التقاليد الإجتماعية والثقافية والقانونية. والادعاءات القائلة بالنسبيّة لا يمكن أبدا أن تبرر انتهاكات حقوق الإنسان في أي ظرف من الظروف ..."

وقد انحاز التقرير الختامي الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان انحيازا صريحا لمبدإ عالمية هذه الحقوق . فورد بالفقرة 1 من الجزء الثاني من التقرير ما يلي : "يؤكد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان من جديد التزام جميع الدول رسميا بالإيفاء بالتزاماتها المتعلقة بتعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها وحمايتها على الصعيد العالمي وفقا لميثاق الأمم المتحدة والصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والقانون الدولي ، ولاتقبل الطبيعة العالمية لهذه الحقوق والحريات أي نقاش . وفي هذا الإطار يعتبر تعزيز التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان أساسيا لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة تحقيقا كاملا " .

هذا هو المبدأ العام كما صاغته الفقرة الأولى من الجزء الثاني من التقرير . أما الفقرة الثالثة من نفس الجزء فقد تمت صياغتها بطريقة أكثر تفصيلا على النحو التالي :

"جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة . ويجب على المجتمع الدولي أن يعامل حقوق الإنسان على أساس شامل وبطريقة منصفة ومتكافئة وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من التركيز . وفي حين أنه يجب أن توضع في الاعتبار أهمية الخاصيات الوطنية والاقليمية ومختلف الخلفيات التاريخية والثقافية والدينيّة ، فإنه من واجب الدول بصرف النظر عن نظمها السياسية والاقتصادية والثقافية تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية".

وواضح أن الوثيقة الختامية للمؤتمر قد تبنت صياغة توفيقية كما هي العادة في المؤتمرات الدولية ، صياغة أكدت على عالمية مبادئ حقوق الإنسان من ناحية ، ولم تتجاهل اعتبارات الخصوصية الثقافية والتاريخية والدينية من ناحية أخرى على أن لا تخلّ هذه الاعتبارات بواجب الدول في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وهي صياغة قد ترضي الممثلين الرسميين في المؤتمر الذين قد يكون النقاش أرهقهم وتطويع الكلمات استنفد جهودهم فجنحوا إلى السلم اللغوي ، ولكنهم لم يقدموا فهما موضوعيا شاملا لإشكالية العلاقة بين العالمية والخصوصية في مبادئ

حقوق الإنسان .

والرأي عندي أنه حتى يتسنى لنا الاقتراب من الفهم الموضوعي والتناول العلمي للمشكلة فلا بد من التعامل مع مجموعة من الحقائق الاجتماعية والثقافية والتاريخية التي تفرض نفسها على أي باحث في مجال حقوق الإنسان هي كالتالي :

أولا : إن مبادئ ومعايير حقوق الإنسان الدولية كما هي مدونة في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان ، وفي العديد من المواثيق الأخرى هي نبت حضاري وثقافي غربي .

والمقصود بكونها نبت غربي ليس أنها تتصادم تصادما مباشرا مع القيم الحضارية غير الغربية ، بل أن كثيرا من المبادئ الواردة بالشرعة الدولية تجد تأكيدا لها في الشريعة الإسلامية مثلا ، ومع ذلك فإن صياغة هذه المبادئ على هذا النحو هو ثمرة من ثمار الثقافة الغربية المعاصرة . بدءا من اتجاهات العقلانية والتنوير حتى النزاعات الإنسانية في العلوم الاجتماعية والقانونية ، حتى الاتجاهات الفردية التي تعلي قيمة الفرد إعلاء مطلقا وتجعل لإرادته سلطانا لا سلطان عليها . وكل هذا المسار من التطور ترسخ واكتسب شكله القانوني المحلي بالثورات الكبرى بدءا من الثورة الفرنسية واعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي ثم خطا هذا الطابع المحلي خطواته نحو الدولية عقب انتصار الحلفاء في الحرب العالمية الثانية وإقامة نظام الأمم المتحدة .

ولايعني القول بأن مبادئ حقوق الإنسان المعاصرة نبت غربي عدم مشروعية تطبيقها في غير مجتمعات الغرب ، والا لانزلقنا إلى موقف شوفيني رافض لما تنتجه الحضارات الإنسانية وهو موقف انعزالي يؤدي إلى الانتحار الحضاري ، فالحضارة الغربية في عصر النهضة لم ترفض ما انتهت إليه حضارة الإسلام ، وحضارة الإسلام ذاتها لم ترفض ما انتهت إليه حضارة الاغريق والفرس . وإنما يعني القول بأن مبادئ حقوق الإنسان نبت حضاري غربي الإقرار بأن استزراع هذا النبت في تربتنا الحضارية المتميزة يتطلب منا ألا نتوقع من النبت الثمار فورا بل أن الأمر يحتاج إلى مزيد من الصبر ومزيد من العقلانية ومزيد من الحس التاريخي والمجتمعي في آن واحد .

ثانيا : وعلى سبيل المثال فإن لنا أن نفترض أن حضارتنا العربية في نسيجها الاجتماعي والثقافي أكثر تسامحا مع انتهاكات حقوق الإنسان وتساهلا في تناولها وإدانتها من الحضارة الغربية . أليس ضرب الأبناء طريقا معتمدا من طرق التنشئة الإجتماعية عندنا رغم أن المواثيق الدولية تنهى عن ذلك . وألسنا نحن الرجال الشرقيين نتيه فخرا على نسائنا ونجبرهن على الخضوع لمظاهر الظلم وعدم المساواة ونمارس ذلك في ريفنا وباديتنا وحضرنا دون نظر إلى اتفاقية حقوق المرأة . وأليس مبدأ امتثال الصغير للكبير والمرأة للرجل والاذعان والطاعة من المبادئ المقدسة في ثقافتنا العربية ؟

إذن في ظل هذا المناخ الاجتماعي والثقافي لا نعتقد أن الفلاح المصري أو التونسي أو البدوي في صحراء اليمن أو الخليج سيفزع إذا علم بأن شرطيا صفع مواطنا لحمله على الإقرار بجرمه مثلما يفزع لذلك المواطن الفرنسي أو الانجليزي .

فإذا صح أن مناخنا الإجتماعي والثقافي يتسامح مع انتهاكات حقوق الإنسان إذا تعلق الأمر بمعاملات المواطنين فيما بينهم فإن له خبرة لا تضاهى في عسف السلطة وجبروتها ، خبرة تضرب بجذورها في أعماق التاريخ بدءا من جدع الأنوف والاغراق في النيل عند الفراعنة حتى

الخوزقة في عصر العثمانيين حتى صلب الفلاحين الفارين والإلزام بالسخرة التي استمرت حتى عصر اسماعيل باشا .

فانتهاكات حقوق الإنسان في مجتمعاتنا سواء على المستوى الفوقي أو التحتي هي ظاهرة اجتماعية عامة يتعايش معها المواطنون حينا ويرفضونها حينا ويتململون حينا آخر ويقبلونها حينا ثالثا أما في المجتمعات الغربية المعاصرة فهي سلوك اجتماعي مرضي تثور له ثائرة الضمير الاجتماعي في الحال .

ثالثا : إننا إذ نسلم تماما بالمبدإ الذي أقرته وأعلنته جليا كافة وثائق المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان وهو مبدأ تكامل معايير حقوق الإنسان وتساندها بحيث إن كلا منها هو شرط للآخر وبحيث إنه لا يجوز إعطاء الأولوية لبعضها على البعض الآخر، فيجب أن نسلم أيضا أن الفقر والتخلف الإقتصادي والإجتماعي يمثل حالة من حالات الخصوصية الاقتصادية والاجتماعية التي تعوق موضوعيا تطبيق معايير حقوق الإنسان بل وتشوه هذه المعايير في الواقع. فهل من المتوقع أن تسفر انتخابات يشارك فيها ملايين من الجوعى والأميين والجهلاء عن تولي أمر البلاد حكومة رشيدة ؟

وثمة تقرير على قدر كبير من الأهمية أعده خبراء الأمم المتحدة بمناسبة الإعداد للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان بعنوان "الفقر والتهميش والعنف وإهمال حقوق الإنسان" ، وقد رصد هذا التقرير حقيقة أنه "لا يزال الفقر مستمرا في شتى أنحاء العالم ، والأرقام أكثر بلاغة في التعبير عن ذلك ، فهناك أكثر من مليار من الناس يعيشون في فقر مدقع ومليار آخر يعيشون على حد الفقر في عالم عدد سكانه 5،3 مليار نسمة ويموت كل يوم 40 ألف طفل بسبب الجوع والمرض. وإذا نظرنا إلى الأرقام المتعلقة بالشرق الأوسط وشمال افريقيا في تقرير الأمم المتحدة عن الفقر في العالم (1985) لوجدنا أن لدينا 40 مليونا من الفقراء المدقعين و 60 مليونا من الفقراء بنسبة اجمالية قدرها 52 ٪ من عدد السكان .

وبديهي أن شيوع مناخ الفقر هذا يؤدي إلى أن تصبح التربة الاجتماعية تربة معادية لحقوق الإنسان . ففضلا عن أن الفقر في ذاته يمثل انتهاكا للحقوق الاقتصادية والإجتماعية فإنه يؤدي إلى شيوع انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والتسامح معها فضلا عن أنه يولد بصفة مستمرة أعمال العنف المتصاعد .

في ضوء الحقائق الثلاث السابقة يبدو أن قضية عالمية مبادئ حقوق الإنسان أو خصوصيتها ليست بالقضية التي تحسم بالانحياز النظري لهذا الجانب أو ذاك، ولا بالمسألة التي نفرغ منها بمجرد اصدار القرارات والتوصيات والإعلانات لأننا عندما نتعامل مع واقع اجتماعي خاص فإنما نتعامل مع عدد من الظواهر الاجتماعية التي تفوق تطبيق مبادئ حقوق الإنسان وهو واقع يتطلب جهدا دؤوبا لإعادة صياغته بالتأثير المستمر على الضمير الإجتماعي بحيث تحتل مبادئ حقوق الإنسان فيه مكانها البارز الأمر الذي يحميها من أي انتهاك وبالدعوة إلى احياء حركة اجتهاد حقيقي مبدع في أحكام الشريعة بما يحقق تواكبها مع مقتضيات العصر ويقلل من جوانب المفارقة التي قد تبدو بينها وبين المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وبمحاربة الفقر والتخلف الإقتصادي والإجتماعي فبدون ذلك لا يستقيم حديث عن إشاعة احترام حقوق الإنسان .

وهذه مهمة لا نعتقد أن جيلنا سيشهد ثمارها ، فحسبنا فقط أن نبدأ .